

كتاب دورى رفم , بني الصنة ٢٠١٨ بنيسان آلية تطبيق أحكام المادة ,٨٧ مكرر، من قانون الضريمة على الدخل رفم ٨١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته

سيق أن أصدرت المصلحة الكناب الدورى رقم ؛ لمسلة ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/١/٨ بشأن تطبيق أحكام المادة (٨٧ مكرر) من القانون ١١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته والمضافة بالقانون رقم ١١ لسنة ٢٠١٣. وكذا تم اصدار التعليمات التقسيرية بتاريخ ٢٠١٧/١/١٦ للكتاب الدورى رقم ٤ لسنة ٢٠١٧.

ونظراً الاختلاف وتباين الأراء في تنفيذ أحكام المادة (٨٧ مكرر)، ولتوهيد طرق التطبيق بجميع المأموريات والقطاعات المختلفة:

لذا تنبه المصلحة إلى ضرورة مراعاة الأنس

- يتم تطبيق أحكام المادة (٨٧ مكرر)، من قانون الشريبة على الدخل رقم ٩١ السفة ٥٠٠٥ وتعديلاته، متى توافرت الشروط التالية:
- ادراج ميلغ الضربية في الإقرار الضربيي باقل من قيمة الضربية المقدرة مهاتبا سواء بموافقة المعول عليها، أو باستنفاذ طرق الطعن العادية بشقها أو لعدم الطعن عليها أو للتصالح بشأتها وبكون المعول ملتزم ماداء النسب الواردة كالأتي:
- [1]- ه% من الضريبة التي لم يتم ادراجها اذا كان الفرق بين الضريبة المدرجة بالأقرار وبين الضريبة المهاتبة يعادل من ١٠% الى ، ٢ من مقدار الضريبة النهائية.
- [ب]- ١٥% من الضربية التي لم يتم ادراجها اذا كان الفرق بين الضربية المدرجة بالإقرار وبين الضربية النهائية يعال أكثر من . * * * الى . * * من مقدار الضربية النهائية.
- [ج]- . ٤% من الضريبة التي لم يتم ادراجها إذا كان الفرق بين الضريبة المدرجة بالإقرار وبين الضريبة النهائية يعادل أكثر من . ٥% من مقدار الضريبة النهائية.



- أن يكون الفرق بين الضريبة المدرجة بالإقرار وبين الضريبة التهالية،
 بنسية لا تقل عن ١٠%.
- ان تكون من الحالات التي بنطبق عليها نظام القحص بالعينة وقفاً لنص
 المادة (٩١) من القانون ٩١ لسنة ٥٠٠٠ وتعديلاته.

وفى حالة توافير التسروط السابقة، يتم تطبيق أحكام العادة (٨٧ مكرر) وكذا الكتاب الدورى رقم المسنة ٢٠١٧ والتطبعات التفسيرية له، على الإفرارات الضريبية التي يتم تقديمها بعد تاريخ سريان القاتون رقم ١١ لسنة ٢٠١٣ كما تطبق على الإقرارات الضريبية التي قدمت قبل العمل بالقاتون رقم ١١ لسنة ٢٠١٣ وذلك متى أصبحت الضريبة نهانية بعد تاريخ سريان القاتون رقم ١١ لسنة ٢٠١٣ وذلك متى أصبحت الضريبة نهانية بعد تاريخ سريان القاتون رقم ١١ لسنة ٢٠١٣.

مثال نوضيحى

شركة قامت بتقديم الإقرار الضريبى عن عام ٢٠١٥ بصافى ربح وقدره ١٠٠٠٠٠ جنيه ونسبة الضريبة ٢٢٠٠٠.

وبذلك تكون الضريبة المستحقة والمدرجة من واقع الأقرار الضريبي للشركة كالتالي:

الضربية المستحقة من واقع الاقرار الضريبي:

- (صافى ربح الإفرار × سعر الضريبة)

وقامت المأمورية بفحص الإقرار الضريبي، وقامت يتعديل صافى الربح للشركة، والربط عليها، وأصبحت الضريبة نهائية وانتهى القرار إلى صافى ربح لعام ٢٠١٥ مبلغ ٢٠٠٠٠ جنبه.



وبذلك تكون الضريبة النهائية المستحقة على الشركة من واقع الربط كالنائي:

الضريبة النهائية المستحقة من واقع الربط:

ويكون تطبيق نص المادة (٨٧ مكرر) من قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٥،٠٥ وتعديلاته كالثالى:

١- الضريبة من واقع الإقرار الضريبي للشركة = ٢٢٥٠٠٠ جنيه.

٣- الضريبة النهاتية طبقا السربط = ٢٣٧٥٠٠ جنيه.

٣- فرق الضريبة - الضريبة طبقا للربط - الضريبة من واقع الإقرار ٣- فرق الضريبة - ١١٢٥٠٠ - ٢٢٥٠٠٠ جنيه

1 - نسبة ما لم يدرج بالإقرار الضريبي من الضريبة

- الضريبة النهائية طبقا للربط - الضريبة من واقع الاقرار الضريبي ×

الضريبة النهائية طبقا للربط

% FF, FF - TTO ... - FFVO .. -

٥- طبقا لنص المادة (٨٧ مكرر) وحيث أن الغرق بين الضربية المدرجة بالإقرار وبين الضربية النهائية، طبقا للمثال السابق تمثل ٣٣٣.٣٣ [أكثر من ٣٠٠ وأقل من ٥٠٠] من مقدار الضربية النهائية، تكون الشركة ملتزمة بأداء مبلغ إضافي للضربية النهائية بعادل نسبة ١٥٠ من الضربية التي لم يتم إدراجها.

ويكون المبلغ الإضافي الملتزمة الشركة، بأدانه وفق النسبة المحددة بالمادة (٧٨ مكرر):

فرق الضريبة × النسبة الواردة بالمادة (٨٧ مكرر)
 المبلغ الإضافي - ١٩٨٥ - ١٩٨٥ - ١٩٨٧ جنيه.
 بالإضافة إلى الضريبة النهانية المقدرة من قبل المأمورية.

۳



مع الأخذ في الاعتبار أن الفروق الناتجة عن تطبيق أحكام المادة (٨٧ مكرر) لا تخضع لأحكام نص المادة (١١٠) من قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لمنة ٥٠٠٥ وتعديلاته.

وعلى جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزبة للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها منابعة تنفيذ المأموريات لما ورد بهذا الكتاب بكل دقة

والله ولى التوفيق ا ا

رئيس مصلحة الضرانب المصرية

عمام سائنی حسین ا

مدر في: ٢٠١٨/١/٤